

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٧٨٧ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :  
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :  
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف الإسكندرية المؤرخ ٢٠١١/٤/١١ :  
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

تعقد جلسات محكمة جنایات دمنهور «الدائرة الأولى الجزئية بـأموريـة دمنهور» ،  
التابعة لمحكمة استئناف الإسكندرية ، والختصة بنظر القضية رقم ٣٥٦٥ لسنة ٢٠١١  
جنایات قسم دمنهور والمقيـدة برقم ٣٨ لـسنة ٢٠١١ كلـى وسط دمنهور ،  
والمتهم فيها «مجدى نبوى أبو قمر» مدير أمن البحيرة السابق وأخرون بمنـى محكمة إيتـاي الـبارود ،  
الـكـائن بشـارعـ الجـمهـوريـةـ بمـديـنةـ إـيتـايـ الـبارـودـ -ـ مـحـافـظـةـ الـبـحـيرـةـ ،ـ وـذـلـكـ حـتـىـ صـدـورـ  
الـحـكـمـ فـيـ مـوـضـوـعـهـ ،ـ بـدـلـاـ مـنـ مـقـرـهاـ الـحـالـيـ .ـ

(المادة الثانية)

على الإـادـارـاتـ المـخـصـصـةـ بـوزـارـةـ العـدـلـ وـالـنيـابـةـ الـعـامـةـ تـنـفـيـذـ هـذـاـ القـرـارـ .ـ

(المادة الثالثة)

يـنشرـ هـذـاـ القـرـارـ بـالـوـقـائـعـ المـصـريـ ،ـ وـيـعـملـ بـهـ اعتـبارـاـ مـنـ يـوـمـ السـبـتـ المـوـافـقـ ٢٠١١/٤/٢٣ـ

صدر في ٢٠١١/٤/١٧

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندي